



قرار وزير العدل رقم 22/م.م.ب/2020 بتاريخ 07 أكتوبر 2020

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير تكوين الملحقين القضائيين والقضاة
بالمعهد العالي للقضاء

إن وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958)
بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه:

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.02.240 الصادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)
بتتنفيذ القانون رقم 2.03.40 الصادر في 20 من رجب 1424 (17 سبتمبر 2003) بتطبيق القانون رقم
09.01 المتعلق بالمعهد العالي للقضاء وخاصة المادة 8 منه؛

وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 الصادر في 18 من جمادى الثانية
(29 أبريل 2013) في شأن التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛

وبناء على القرار المشترك بين وزير العدل ووزير المالية والخووصة المتعلق بهيكلاة المعهد
العالي للقضاء والمؤرخ في 9 يناير 2013؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تعلن وزارة العدل عن فتح باب الترشح لتقلد مهام منصب مدير تكوين الملحقين القضائيين
والقضاة بالمعهد العالي للقضاء.

المادة الثانية

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام مدير تكوين الملحقين القضائيين والقضاة في وجه السيدات والسادة قضاة المملكة المرتبين في الدرجة الأولى على الأقل، المشهود لهم بالتجربة في الميدان القضائي والإداري والمتوفرين على الكفاءة العلمية المطلوبة.

المادة الثالثة

تحدد مهام المنصب المزمع شغله وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق بطاقة موقع العمل المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

طلب الترشيح مشفوغاً برأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشحة أو المترشح، وكذا موافقة المجلس الأعلى للسلطة القضائية؛

سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح ونبذة عن المسار المهني والتکویني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

خطة العمل والمنهجية التي يقترحها كل من المترشحة أو المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها.

ويتعين على القضاة المستوفين للشروط المطلوبة والراغبين في شغل المنصب المذكور أعلاه، سحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني لوزارة العدل . www.justice.gov.ma.

المادة الخامسة

تودع طلبات الترشيح وجوباً لدى مصلحة الموارد البشرية بالمعهد العالي للقضاء الكائن بشارع المهدى بنبركة رقم 225 – السوسيي الرباط، رفقة وصل التسجيل الإلكتروني المستخرج من البرمجية المعدة لهذا الغرض بموقع مديرية الموارد البشرية بوزارة العدل ابتداء من يوم الأربعاء 7 أكتوبر 2020 إلى غاية يوم الأربعاء 21 أكتوبر 2020 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

لا تقبل طلبات الترشيح المقدمة خارج الأجل المذكور أعلاه.

المادة السادسة

تحدد بقرار لوزير العدل لجنة لدراسة الترشيحات للمنصب المراد شغله وإجراء مقابلات الانتقاء وفق مقتضيات منشور السيد رئيس الحكومة المشار إليه أعلاه، والتي سيحدد تاريخ ومكان إجراءها لاحقاً.

المادة السابعة

ينشر هذا المقرر على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمعهد العالي للقضاء www.ism.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل www.justice.gov.ma.

حرر في الرباط، بتاريخ:

وزير العدل
محمد بنعبد القادر